مخطوطات ... الرياض

ظاهر هذا الكلام يشعر بان قوله لم يضرب يدل على استغراق النفي للازمان الماضية وصفا وما عدم
يدل على الاستمرار وانما يستفاد [illegible] على ان الاصل استمراره وهذا هو المنفي [illegible] حسب اصل الوضع
وما ذكره هاهنا انما يتم اذا قوبل الاثبات بالنفي وقيل في رد من قال ضرب زيد انه لم يضرب قوله
لكونها مستمرة هذه الوسيلة انما تصح اذا كان خبر الاسمية جملة اسمية واما اذا كان خبرها فعلية فهي
بسبيل التجدد كالفعلية المحضة كما مر فكانه بنى الكلام على الاعم الاغلب في الاسمية قوله لعدم دلالتها
على عدم الثبوت اى التجدد وان قيل انما ان يكون المقتضي لاولوية ذكر الواو هو عدم دلالة [illegible]
عدم الثبوت فقط او هو مع ظهور الاستيناف وكل غير صحيح اما الاول فلان احد العكسين جار في الامرين
من غير ترجيح كما مر في المضارع المنفي واما الثاني فلان المجموع لو صلح مرجحا لزم ان يكون ذكر الواو في
المضارع المنفي والماضي اولى لوجود المرجح وهو انتفاء احد العكسين مع ظهور الاستيناف لما سبق من ان الجملة بالنظر
اليها من حيث هي جملة مستقلة بالافادة من غير فصل بين الاسمية والفعلية احسب باعتبار الثاني [illegible] ظهور الاستيناف
لما سبق من ان الجملة [illegible] منه فيها وذلك لان الجملة الحالية [illegible] جملة فعلية او ما هو في حكمها [illegible]
يدل على قصد الاستيناف [illegible] بخلاف الفعلية لظهور المناسبة بينها وبين المفرد [illegible] في الفعلية
[illegible] في الاسمية [illegible] على عدم الثبوت في اولوية ذكر الواو [illegible] ظهور الاستيناف
فيها مستقل [illegible] قوله اى وانتم من اهل العلم الى اخره الاول على سبيل التعدي منزلة اللازم والثاني على
حذف المفعول قوله حتى يدخل في صلة العامل الى اخره واما التي بالواو فهي وان دخلت في صلة العامل [illegible]
[illegible] بعد المفرد في عدم استيناف [illegible] قوله لمصحح اسم مكان من الصباح بمعنى
الاطراح قوله بعد من عهد الكلم [illegible] كلاما يعني اذا كان هذه الجملة بدون الواو [illegible]
في اعادة الاسم الظاهر كان بمنزلة عدم اعتباره في مثل جاءني زيد عمرو [illegible] ان اعتبار [illegible]
بعلى هذا وجوب الواو في هذا المثال [illegible] قوله [illegible] قوة الى [illegible]
ومعنى عوده على بدئه [illegible] قوله وهو مشعر كانه اعتراض على المصنف [illegible] كلامه او [illegible]
ذكر الواو وانما هو فيما يكون المبتدأ فيه ضمير ذي الحال وان ما عداه على المشهور من جواز الامرين والاولوية الذكر واما
نحو جاءني زيد وزيد يسرع [illegible] المبتدأ فيه الضمير لان هذا الظاهر [illegible] الضمير [illegible]
[illegible] المصنف عن الشيخ [illegible] كون ما عداه على المشهور وان هذا الكلام [illegible] كلام الشيخ كما صرح به
الشارح اعني من قوله وقال عبد القاهر الى اخر الباب فجملة المذكور ان الواو يجب [illegible] فيما يكون المسند اليه
ضمير ذي الحال [illegible] تركها [illegible] على المبتدأ او [illegible] حال مفرده والاكثر انه [illegible]
[illegible] والكان التخصيص [illegible] لم يكن [illegible] عبد القاهر [illegible] الشيخ يقول
بجوازه [illegible] على المصنف [illegible] بكون المسند اليه ضمير ذي الحال بوجوب الواو
عند الشيخ [illegible] لكونه [illegible] ما عداه بالطريق الاولى [illegible]
قوله وعلى تقدير [illegible] الواو [illegible] المضارع وتقدير الماضي [illegible] قوله وعلى تقدير [illegible] الواو وهنا
تقدير الاسمية وتقدير الماضي قوله ويحسن الترك وان قيل [illegible] الشيخ [illegible] انها الواو
[illegible] من النفسه [illegible] في هذا الموضع الذي حسن فيهما الترك [illegible]

ان يحاب بانه

ان يحاب بانه يمكن [illegible] بمشابهتها وبان الثاني [illegible] عقيب المفرد فكانه مفرد وفيه ما فيه
قوله اما الايجاز والاطناب قال السيد قدس سره في شرح المفتاح لم يتعرض للمساواة مع انها [illegible]
لانه اوصل الكلام الاوساط فيما يصدر عن البليغ مساويا لا يكون فيه نكتة يعتد بها فيل [illegible]
لان عدم الاعتداد انما يكون اذا كان قصد البليغ التجريد عن النكت ولا يتعين ان يكون في المقام
مقتضيات وخصوصيات [illegible] غير البليغ واما البليغ [illegible] مع كون
لفظه [illegible] منطابقين ويؤيده جواز كون الموجز بالنسبة الى مقتضى المقام مساويا بالمتعارف الاوساط مع [illegible]
اللهم الا ان يقال مراده انه ليس بليغا من حيث انه مساو للمتعارف فهم ان قيل [illegible] في الايجاز والاطناب ايضا
بلاغة الموجز من حيث انه اقل من متعارف الاوساط بل من حيث اشتماله على خواص [illegible] بان كونه اقل من متعارفهم
يشعر بوجود خواص [illegible] المساواة فتامل قوله الى كلام [illegible] الى انه [illegible] كون
الكلام موجزا لكونه زائدا على كلام اخر [illegible] المطنب [illegible] كونه ناقصا عن كلام اخر قوله
ولا في غاية الفهاهة [illegible] وجود شيء من الفهاهة لا ينافي كونه من الاوساط [illegible] عسر
عدم التعرض للفظ غاية على ما في الشرح الكبير وشرح المفتاح ويمكن ان يجعل [illegible] اي غاية هي الفهاهة
وانما جعل السكاكي الاصل المقيس عليه متعارف الاوساط لان الاوساط لما كانوا اكثر من الطرفين كان كلامهم على
مجرى متعارفهم في باب المعاني مشهور [illegible] فهو امر عرفي معروف الوجه معلوم الطريق [illegible]
يقاس عليه غيره قوله دلالات [illegible] المقام [illegible]
[illegible] انسب ذلك الى مراتب البلاغة [illegible] كاصوات الحيوانات واذا صدر مثله عن البليغ [illegible]
[illegible] عن النكت [illegible] المقام [illegible] عن مرتبة تلك الاصوات [illegible] عن بعضهم [illegible]
الى انه لا يحصل النكت في صدوره عن البليغ في التجريد المذكور قوله عن حكم النعيق هو صوت الراعي [illegible]
نعق الغراب ايضا [illegible] قوله والاطناب اداء بالكثرة [illegible] هذا لا يلائم اصطلاح السكاكي
من ان الاطناب يعم المساواة ولعل هذا مبني على اصطلاح اخر قوله لكونه [illegible] وحسب كونه [illegible]
رجوع الى احد الامرين تارة والى الاخر اخرى فتامل قوله اي لكون عبارة المتعارف [illegible] الذي [illegible]
اداء المقصود الى اخره وانما عدل الى هذه العبارة ولم يقل اي اداء المقصود [illegible] بكونه اقل من عبارة المتعارف [illegible]
[illegible] الى كون [illegible] باسط مما ذكر حيث لم يقل واخرى الى اداء المقصود [illegible] المقام من كلام
اسبط من المذكور ولم يقل واخرى الى كونه اقل مما يقتضيه المقام [illegible] اما بالاول [illegible]
الانحصار ولا معنى لكونه [illegible] واما بالثاني [illegible] قوله
وهو غلط الى اخره وذلك لان كون المقام [illegible] من متعارف الاوساط لا يقتضي كون الكلام الذي [illegible]
المتكلم موجزا لجواز ان يكون ازيد من متعارف الاوساط قوله [illegible] كونه اقل مما يقتضيه المقام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)